

Distr.
LIMITED

A/C.5/54/L.15
8 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١١٧ من جدول الأعمال
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة،
وتقدير مجلس مراجعى الحسابات

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

إن الجمعية العامة

وقد نظرت، بالنسبة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، في البيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعى الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١)، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعى الحسابات^(٢)، ومذكرة من الأمين العام يحيل بها رسالة مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ من رئيس مجلس مراجعى الحسابات يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته^(٣)، وتقرير الأمين العام عن مسألة التوافق مع عام ٢٠٠٠^(٤)، وتقرير الأمين العام عن تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة^(٥)، ومذكرة من الأمين العام يحيل بها الرسالة المؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ الواردة من رئيس مجلس مراجعى الحسابات والتي تتضمن تعليقات المجلس على تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة^(٦)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧).

١ - تحيط علما بالتدابير التي اتخذها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتنفيذ
توصيات مجلس مراجعى الحسابات:

.(A/54/5/Add.5) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق ٥ هاء

- | | |
|--------------------|-----|
| .Add.1 و A/54/140 | (٢) |
| .Corr.1 و A/54/159 | (٣) |
| .A/C.5/54/3 | (٤) |
| .A/54/164 | (٥) |
| .A/54/165 | (٦) |
| .A/54/441 | (٧) |

- ٢ - تقبل البيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعى الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين^(٦):
- ٣ - توافق على جميع التوصيات والاستنتاجات المقدمة من مجلس مراجعى الحسابات وتأيد الملاحظات والتوصيات المقدمة من اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية^(٧)، مع مراعاة أحكام هذا القرار:
- ٤ - تشنى على مجلس مراجعى الحسابات لما أدخله من تحسين على شكل تقريره؛
- ٥ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعى الحسابات^(٨)؛
- ٦ - تقبل تقرير مجلس مراجعى الحسابات عن تنفيذ توصياته^(٩)؛
- ٧ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعيين الاستشاريين واستخدامهم في الأمانة العامة^(١٠) والمذكرة المقدمة من الأمين العام التي يحيل بها تعليقات مجلس مراجعى الحسابات على التقرير المذكور^(١١)؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بتعيين الاستشاريين واستخدامهم وفرادى المتعاقدين، مع الامتثال التام لأحكام الجزء ثامنا من قرارها ٢٢١/٥٣ المؤرخ ٧ نيسان /أبريل ١٩٩٩؛
- ٩ - تطلب إلى مجلس مراجعى الحسابات رصد تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بتعيين الاستشاريين واستخدامهم وفرادى المتعاقدين في الأمانة العامة، بصيغتها المنقحة من قبل الجمعية العامة في الفقرة ١١ من الجزء ثامنا من قرارها ٢٢١/٥٣؛
- ١٠ - تطلب أيضا إلى مجلس مراجعى الحسابات رصد تنفيذ أحكام الجزء ثامنا من قرارها ٢٢١/٥٣ بشأن الاستشاريين وفرادى المتعاقدين.

— — — — —